

ما حكم طواف المرأة الحائض طواف الإفاضة والوداع؟ للشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

امرأة طافت طواف الإفاضة والوداع وعليها عذر. وهذا كان قبل خمس سنوات ولانه معقود عليها ولم تتزوج ماذا عليها اثابكم الله

ليس عليها طواف وداع. الحائض ليس عليها طواف وداع - [00:00:01](#)

إذا كان المقصود بالطواف طواف الوداع ليس عليها طواف وداع وطوافها غلط خطأ طواف الإفاضة ما يصح من الحائض يجب عليها

ان تنتظر حتى يزول عنها الحيض تغتسل لقوله صلى الله عليه وسلم للحائض - [00:00:18](#)

افعلي ما يفعل الحاج غير الا تطوفي بالبيت يعني طواف الإفاضة غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تطهري فاذا كانت طافت وهي حائض

طوافه غير صحيح واذا كان عقد عليها - [00:00:38](#)

عقد نكاح فالعقد غير صحيح لانها ما زالت ما زالت في الاحرام فالعقد غير صحيح وعليها ان تطوف للإفاضة ترجع وتطوف للإفاضة

تسعى بين الصفا والمروة نعم - [00:00:56](#)